



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
وزارة التربية الوطنية  
مديرية تطوير الموارد البيداغوجية و التعليمية


# النشرة الرسمية

## للتربية الوطنية

- ◀ تعداد مناصب الشغل و تصنيفها و مدة العقد الخاص بالأعوان العاملين في نشاطات الحفظ أو الصيانة أو الخدمات بعنوان الإدارة المركزية و المصالح اللامركزية و المؤسسات العمومية تحت وصاية وزارة التربية الوطنية.
- ◀ نظام الدعم البيداغوجي الموجه لتلاميذ أقسام الامتحانات.
- ◀ درس تحسيس حول المحافظة على الأملاك العمومية و الخاصة.
- ◀ تكوين متخصص في مجال إدراج المعلوماتية لفائدة مفتشي التربية الوطنية للإدارة و التسيير المالي و المادي.
- ◀ إعانات مالية تكميلية استثنائية.
- ◀ ترخيص لصرف اعتمادات المطاعم المدرسية و الصحة المدرسية الخاصة بسنة 2010 و المحصلة بعد تاريخ 2010/12/31.

العدد 535  
جانفي 2011

المديرية الفرعية للتوثيق التربوي  
مكتب النشر





## الفهرس

### المقرارات

- قرار وزارى مشترك مؤرخ فى 16 يونيو 2010، يحدد تعداد مناصب الشغل و تصنيفها و مدة العقد الخاص بالأعوان العاملين فى نشاطات الحفظ أو الصيانة أو الخدمات بعنوان الإدارة المركزية و المصالح اللامركزية و المؤسسات العمومية تحت وصاية وزارة التربية الوطنية (ج.ر. العدد 2010/72)..... 04

### المناشير

- منشور رقم 991 مؤرخ فى 22 ديسمبر 2010، يتعلق بنظام الدعم البيداغوجى الموجه لتلاميذ أقسام الامتحانات..... 24
- منشور رقم 34 مؤرخ فى 12 جانفى 2011، يتعلق بتقديم درس تحسيسى حول المحافظة على الأملاك العمومية و الخاصة..... 32
- منشور رقم 97 مؤرخ فى 19 ديسمبر 2010، يتعلق بتكوين متخصص فى مجال إدراج المعلوماتية لفائدة مفتشى التربية الوطنية للإدارة و التسيير المالى و المادى.. 38
- منشور رقم 2773 مؤرخ فى 29 ديسمبر 2010، يتعلق باعانات مالية تكميلية استثنائية..... 41
- منشور رقم 81 مؤرخ فى 25 جانفى 2011، يتعلق بترخيص لصرف اعتمادات المطاعم المدرسية الخاصة بسنة 2010 و المحصلة بعد تاريخ 2010/12/31..... 43
- منشور رقم 83 مؤرخ فى 25 جانفى 2011، يتعلق بترخيص لصرف اعتمادات الصحة المدرسية الخاصة بسنة 2010 و المحصلة بعد تاريخ 2010/12/31..... 44

### آخر ما وصل للإعلام

- قانون رقم 10-13 مؤرخ فى 23 محرم عام 1432 الموافق 29 ديسمبر سنة 2010، يتضمن قانون المالية لسنة 2011 (ج.ر. العدد 2010/80)

و بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم  
94-265 المؤرخ في 29 ربيع الأول  
عام 1415 الموافق 6 سبتمبر سنة 1994  
الذي يحدد صلاحيات وزير التربية،

و بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم  
95-54 المؤرخ في 15 رمضان عام  
1415 الموافق 15 فبراير سنة 1995  
الذي يحدد صلاحيات وزير المالية،

و بمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ  
في 7 ربيع الثاني عام 1423 الموافق 18  
يونيو سنة 2002 المتضمن تعيين الأمين  
العام للحكومة،

يقررون ما يأتي

**المادة الأولى:** تطبيقاً لأحكام المادة 8  
من المرسوم الرئاسي رقم 07-308  
المؤرخ في 17 رمضان عام 1428  
الموافق 29 سبتمبر سنة 2007  
والمذكور أعلاه، يحدد هذا القرار تعداد  
مناصب الشغل المطابقة لنشاطات  
الحفظ أو الصيانة أو الخدمات  
وتصنيفها و كذا مدة العقد الخاص  
بالأعوان العاملين بعنوان الإدارة  
المركزية و المصالح اللامركزية  
والمؤسسات العمومية تحت وصاية  
وزارة التربية الوطنية، طبقاً للجدول  
الآتي:

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
وزارة التربية الوطنية

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 3  
رجب عام 1431 الموافق 16 يونيو  
سنة 2010، يحدد تعداد مناصب  
الشغل و تصنيفها و مدة العقد  
الخاص بالأعوان العاملين في نشاطات  
الحفظ أو الصيانة أو الخدمات بعنوان  
الإدارة المركزية و المصالح  
اللامركزية و المؤسسات العمومية  
تحت وصاية وزارة التربية الوطنية.

إن الأمين العام للحكومة،  
و وزير المالية،  
و وزير التربية الوطنية،

**بمقتضى** المرسوم الرئاسي رقم  
07-308 المؤرخ في 17 رمضان عام  
1428 الموافق 29 سبتمبر سنة 2007  
الذي يحدد كفاءات توظيف الأعوان  
المتعاقدين و حقوقهم و واجباتهم  
والعناصر المشكلة لرواتبهم و القواعد  
المتعلقة بتسييرهم و كذا النظام التأديبي  
المطبق عليهم، لاسيما المادة 8 منه،

و بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم  
10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية  
عام 1431 الموافق 28 مايو سنة 2010  
و المتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

التصنيف		التعداد حسب طبيعة عقد العمل				مناصب الشغل	
الرقم الاستدلالي	الصف	التعداد (2+1)	عقد محدد المدة (2)		عقد غير محدد المدة (1)		
			التوقيت الجزئي	التوقيت الكامل	التوقيت الجزئي		التوقيت الكامل
200	1	18305	8	8	68	18221	عامل مهني من المستوى الأول
		18	2	1	3	12	عون الخدمة من المستوى الأول
		216	0	10	0	206	حارس
219	2	953	0	6	0	947	سائق سيارة من المستوى الأول
240	3	3053	0	1	0	3052	عامل مهني من المستوى الثاني
		10	0	0	0	10	سائق سيارة من المستوى الثاني
288	5	2125	0	15	0	2110	عامل مهني من المستوى الثالث
		8829	0	87	0	8742	عون الوقاية من المستوى الأول
315	6	1	0	1	0	0	عامل مهني من المستوى الرابع
348	7	567	0	14	0	553	عون الوقاية من المستوى الثاني
		<b>34077</b>	<b>10</b>	<b>143</b>	<b>71</b>	<b>33853</b>	<b>المجموع</b>

الجزائر في 16 يونيو 2010

وزير التربية الوطنية

بوبكر بن بوزيد

عن وزير المالية

الامين العام

ميلود بوطبة

عن الأمين العام للحكومة و بتفويض منه

المدير العام للوظيفة العمومية

جمال خرشي

**المادة 2:** تلحق بهذا القرار جداول

توزيع تعداد مناصب الشغل بعنوان

الإدارة المركزية و مديريات التربية

بالولايات و كذا الدواوين و المراكز

والمعاهد الوطنية التابعة لوزارة التربية

الوطنية.

**المادة 3:** ينشر هذا القرار في الجريدة

الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية

الشعبية.

## الملحق

الجموع	عون الوقاية من المستوى الثاني	عون الوقاية من المستوى الأول	عامل مهني من المستوى الثالث	سائق سيارة من المستوى الثاني	عامل مهني من المستوى الثاني	سائق سيارة من المستوى الأول	حارس	عون الخدمة من المستوى الأول	عامل مهني من المستوى الأول	مناصب الشغل	
	7	5	3		2	1			الصف	التصنيف	
	348	288	240		219	200			الرقم الاستدلالي		
32	-	-	-	-	-	4	-	4	24	التوقيت الكامل	التعداد حسب طبيعة عقد العمل
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	عقد غير محدد المدة (1)	
30	6	24	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الكامل	
6	-	-	-	-	-	-	-	-	6	عقد محدد المدة (2)	
68	6	24	-	-	-	4	-	4	30	التعداد (2+1)	

الإدارة المركزية

الجموع	عون الوقاية من المستوى الثاني	عون الوقاية من المستوى الأول	عامل مهني من المستوى الثالث	سائق سيارة من المستوى الثاني	عامل مهني من المستوى الثاني	سائق سيارة من المستوى الأول	حارس	عون الخادمة من المستوى الأول	عامل مهني من المستوى الأول	مناصب الشغل	التصنيف	مديريات التربية	
	7	5	3		2	1			الصف				
	348	288	240		219	200			الرقم الاستدلالي				
426	14	78	26	-	52	42	-	-	214	التوقيت الكامل	عقد غير محدد	أدرار	
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	المدة (1)		التعداد حسب طبيعة عقد العمل
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الكامل	عقد محدد المدة		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	(2)		
426	14	78	26	-	52	42	-	-	214	التعداد (2+1)		الشلف	
952	18	274	56	-	107	28	-	-	469	التوقيت الكامل	عقد غير محدد		التعداد حسب طبيعة عقد العمل
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	المدة (1)		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الكامل	عقد محدد المدة		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	(2)		
952	18	274	56	-	107	28	-	-	469	التعداد (2+1)			

477	10	103	17	-	31	19	-	-	297	التوقيت الكامل	عقد غير محدد	التعداد حسب طبيعة عقد العمل	الأغراط
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	المدة (1)		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الكامل	عقد محدد المدة		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	(2)		
477	10	103	17	-	31	19	-	-	297	التعداد (2+1)			
903	21	179	85	-	99	36	-	-	483	التوقيت الكامل	عقد غير محدد	التعداد حسب طبيعة عقد العمل	أم البواقي
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	المدة (1)		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الكامل	عقد محدد المدة		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	(2)		
903	21	179	85	-	99	36	-	-	483	التعداد (2+1)			
1030	27	252	38	1	82	21	-	-	609	التوقيت الكامل	عقد غير محدد	التعداد حسب طبيعة عقد العمل	باتنة
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	المدة (1)		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الكامل	عقد محدد المدة		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	(2)		
1030	27	252	38	1	82	21	-	-	609	التعداد (2+1)			
932	17	264	69	-	75	25	-	-	482	التوقيت الكامل	عقد غير محدد	التعداد حسب طبيعة عقد العمل	بجاية
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	المدة (1)		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الكامل	عقد محدد المدة		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	(2)		



932	17	264	69	-	75	25	-	-	482	التعداد (2+1)			
886	14	186	51	-	78	20	-	-	537	التوقيت الكامل	عقد غير محدد	التعداد حسب طبيعة عقد العمل	بسكرة
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	المدة (1)		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الكامل	عقد محدد المدة		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	(2)		
886	14	186	51	-	78	20	-	-	537	التعداد (2+1)			
370	7	86	17	-	40	19	-	-	201	التوقيت الكامل	عقد غير محدد	التعداد حسب طبيعة عقد العمل	بشار
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	المدة (1)		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الكامل	عقد محدد المدة		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	(2)		
370	7	86	17	-	40	19	-	-	201	التعداد (2+1)			
721	4	242	63	-	80	14	-	-	318	التوقيت الكامل	عقد غير محدد	التعداد حسب طبيعة عقد العمل	البيدة
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	المدة (1)		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الكامل	عقد محدد المدة		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	(2)		
721	4	242	63	-	80	14	-	-	318	التعداد (2+1)			
797	15	180	64	-	78	33	-	-	427	التوقيت الكامل	عقد غير محدد	التعداد حسب طبيعة عقد العمل	البويرة
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	المدة (1)		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الكامل	عقد محدد المدة		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	(2)		
797	15	180	64	-	78	33	-	-	427	التعداد (2+1)			

357	4	41	23	-	40	24	-	-	225	التوقيت الكامل	عقد غير محدد	التعداد حسب طبيعة عقد العمل	مقر است
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	المدة (1)		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الكامل	عقد محدد المدة		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	(2)		
357	4	41	23	-	40	24	-	-	225	التعداد (2+1)			
509	8	161	33	-	45	19	-	-	243	التوقيت الكامل	عقد غير محدد	التعداد حسب طبيعة عقد العمل	تبسة
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	المدة (1)		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الكامل	عقد محدد المدة		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	(2)		
509	8	161	33	-	45	19	-	-	243	التعداد (2+1)			
677	18	272	17	-	45	9	-	-	316	التوقيت الكامل	عقد غير محدد	التعداد حسب طبيعة عقد العمل	تلمسان
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	المدة (1)		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الكامل	عقد محدد المدة		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	(2)		
677	18	272	17	-	45	9	-	-	316	التعداد (2+1)			
658	17	249	42	-	54	10	-	-	286	التوقيت الكامل	عقد غير محدد	التعداد حسب طبيعة عقد العمل	تبارك
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	المدة (1)		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الكامل	عقد محدد المدة		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	(2)		
658	17	249	42	-	54	10	-	-	286	التعداد (2+1)			

1011	8	392	73	-	72	18	-	-	448	التوقيت الكامل	عقد غير محدد	التعداد حسب طبيعة عقد العمل	تيزي وزو
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	المدة (1)		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الكامل	عقد محدد المدة		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	(2)		
1011	8	392	73	-	72	18	-	-	448	التعداد (2+1)			
382	-	170	20	-	23	-	-	-	169	التوقيت الكامل	عقد غير محدد	التعداد حسب طبيعة عقد العمل	الجزائر شرق
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	المدة (1)		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الكامل	عقد محدد المدة		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	(2)		
382	-	170	20	-	23	-	-	-	169	التعداد (2+1)			
751	-	256	58	-	48	7	-	-	382	التوقيت الكامل	عقد غير محدد	التعداد حسب طبيعة عقد العمل	الجزائر وسط
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	المدة (1)		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الكامل	عقد محدد المدة		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	(2)		
751	-	256	58	-	48	7	-	-	382	التعداد (2+1)			
1209	-	244	83	-	45	2	-	-	835	التوقيت الكامل	عقد غير محدد	التعداد حسب طبيعة عقد العمل	الجزائر غرب
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	المدة (1)		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الكامل	عقد محدد المدة		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	(2)		

1209	-	244	83	-	45	2	-	-	835	التعداد (2+1)			
716	12	156	40	-	78	31	-	-	399	التوقيت الكامل	عقد غير محدد	التعداد حسب طبيعة عقد العمل	الجلقة
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	المدة (1)		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الكامل	عقد محدد المدة		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	(2)		
716	12	156	40	-	78	31	-	-	399	التعداد (2+1)			
946	24	233	86	1	110	38	-	-	454	التوقيت الكامل	عقد غير محدد	التعداد حسب طبيعة عقد العمل	جيجل
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	المدة (1)		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الكامل	عقد محدد المدة		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	(2)		
946	24	233	86	1	110	38	-	-	454	التعداد (2+1)			
965	28	384	57	-	100	31	-	-	365	التوقيت الكامل	عقد غير محدد	التعداد حسب طبيعة عقد العمل	سطيف
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	المدة (1)		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الكامل	عقد محدد المدة		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	(2)		
965	28	384	57	-	100	31	-	-	365	التعداد (2+1)			
405	9	106	23	-	40	10	-	-	217	التوقيت الكامل	عقد غير محدد	التعداد حسب طبيعة عقد العمل	سعيدة
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	المدة (1)		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الكامل	عقد محدد المدة		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	(2)		
405	9	106	23	-	40	10	-	-	217	التعداد (2+1)			

928	21	277	57	-	105	18	-	-	450	التوقيت الكامل	عقد غير محدد	التعداد حسب طبيعة عقد العمل	سككدة
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	المدة (1)		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الكامل	عقد محدد المدة		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	(2)		
928	21	277	57	0	105	18	0	0	450	التعداد (2+1)			
706	12	195	37	-	58	12	-	-	392	التوقيت الكامل	عقد غير محدد	التعداد حسب طبيعة عقد العمل	سبدي بلعباس
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	المدة (1)		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الكامل	عقد محدد المدة		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	(2)		
706	12	195	37	-	58	12	-	-	392	التعداد (2+1)			
539	2	158	28	-	36	9	-	-	306	التوقيت الكامل	عقد غير محدد	التعداد حسب طبيعة عقد العمل	عناية
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	المدة (1)		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الكامل	عقد محدد المدة		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	(2)		
539	2	158	28	-	36	9	-	-	306	التعداد (2+1)			
336	7	136	15	-	28	11	-	-	139	التوقيت الكامل	عقد غير محدد	التعداد حسب طبيعة عقد العمل	قائلة
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	المدة (1)		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الكامل	عقد محدد المدة		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	(2)		
336	7	136	15	-	28	11	-	-	139	التعداد (2+1)			

734	16	267	32	-	61	10	-	-	348	التوقيت الكامل	عقد غير محدد	التعداد حسب طبيعة عقد العمل	قسنطينة
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	المدة (1)		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الكامل	عقد محدد المدة		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	(2)		
734	16	267	32	-	61	10	-	-	348	التعداد (2+1)			
1061	21	231	78	-	126	42	-	-	563	التوقيت الكامل	عقد غير محدد	التعداد حسب طبيعة عقد العمل	المدية
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	المدة (1)		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الكامل	عقد محدد المدة		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	(2)		
1061	21	231	78	-	126	42	-	-	563	التعداد (2+1)			
659	10	159	43	-	61	20	-	-	366	التوقيت الكامل	عقد غير محدد	التعداد حسب طبيعة عقد العمل	مستغانم
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	المدة (1)		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الكامل	عقد محدد المدة		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	(2)		
659	10	159	43	-	61	20	-	-	366	التعداد (2+1)			
1041	18	244	57	-	93	32	-	-	597	التوقيت الكامل	عقد غير محدد	التعداد حسب طبيعة عقد العمل	السيبلة
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	المدة (1)		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الكامل	عقد محدد المدة		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	(2)		

1041	18	244	57	-	93	32	-	-	597	التعداد (2+1)			
683	16	182	30	-	51	20	-	-	384	التوقيت الكامل	عقد غير محدد	التعداد حسب طبيعة عقد العمل	معسكر
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	المدة (1)		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الكامل	عقد محدد المدة		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	(2)		
683	16	182	30	-	51	20	-	-	384	التعداد (2+1)			
673	5	168	36	-	45	16	-	-	403	التوقيت الكامل	عقد غير محدد	التعداد حسب طبيعة عقد العمل	ورقلة
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	المدة (1)		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الكامل	عقد محدد المدة		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	(2)		
673	5	168	36	-	45	16	-	-	403	التعداد (2+1)			
808	9	203	47	-	42	9	-	-	498	التوقيت الكامل	عقد غير محدد	التعداد حسب طبيعة عقد العمل	وهزان
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	المدة (1)		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الكامل	عقد محدد المدة		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	(2)		
808	9	203	47	-	42	9	-	-	498	التعداد (2+1)			
455	5	76	31	-	51	15	-	-	277	التوقيت الكامل	عقد غير محدد	التعداد حسب طبيعة عقد العمل	البيض
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	المدة (1)		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الكامل	عقد محدد المدة		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	(2)		
455	5	76	31	-	51	15	-	-	277	التعداد (2+1)			

168	2	24	11	-	16	5	-	-	110	التوقيت الكامل	عقد غير محدد	التعداد حسب طبيعة عقد العمل	البيزي
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	المدة (1)		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الكامل	عقد محدد المدة		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	(2)		
168	2	24	11	-	16	5	-	-	110	التعداد (2+1)			
1100	14	166	79	2	103	34	-	-	702	التوقيت الكامل	عقد غير محدد	التعداد حسب طبيعة عقد العمل	برج بوغريبيج
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	المدة (1)		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الكامل	عقد محدد المدة		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	(2)		
1100	14	166	79	2	103	34	-	-	702	التعداد (2+1)			
571	8	133	63	-	62	11	-	-	294	التوقيت الكامل	عقد غير محدد	التعداد حسب طبيعة عقد العمل	بومرداس
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	المدة (1)		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الكامل	عقد محدد المدة		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	(2)		
571	8	133	63	-	62	11	-	-	294	التعداد (2+1)			
242	4	114	13	-	22	4	-	-	85	التوقيت الكامل	عقد غير محدد	التعداد حسب طبيعة عقد العمل	الطارف
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	المدة (1)		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الكامل	عقد محدد المدة		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	(2)		
242	4	114	13	-	22	4	-	-	85	التعداد (2+1)			



106	1	17	4	-	6	3	-	-	75	التوقيت الكامل	عقد غير محدد	التعداد حسب طبيعة عقد العمل	تندوف
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	المدة (1)		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الكامل	عقد محدد المدة		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	(2)		
106	1	17	4	-	6	3	-	-	75	التعداد (2+1)			
553	11	109	26	-	47	29	-	-	331	التوقيت الكامل	عقد غير محدد	التعداد حسب طبيعة عقد العمل	تسمييلت
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	المدة (1)		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الكامل	عقد محدد المدة		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	(2)		
553	11	109	26	-	47	29	-	-	331	التعداد (2+1)			
850	6	162	41	-	78	21	-	-	542	التوقيت الكامل	عقد غير محدد	التعداد حسب طبيعة عقد العمل	الوادي
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	المدة (1)		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الكامل	عقد محدد المدة		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	(2)		
850	6	162	41	-	78	21	-	-	542	التعداد (2+1)			
519	10	109	30	2	44	14	-	-	310	التوقيت الكامل	عقد غير محدد	التعداد حسب طبيعة عقد العمل	خمشلة
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	المدة (1)		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الكامل	عقد محدد المدة		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	(2)		

519	10	109	30	2	44	14	-	-	310	التعداد (2+1)			
576	9	113	32	-	47	24	-	-	351	التوقيت الكامل	عقد غير محدد	التعداد حسب طبيعة عقد العمل	سوق أهراس
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	المدة (1)		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الكامل	عقد محدد المدة		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	(2)		
576	9	113	32	-	47	24	-	-	351	التعداد (2+1)			
685	7	149	60	0	83	13	-	-	373	التوقيت الكامل	عقد غير محدد	التعداد حسب طبيعة عقد العمل	تيزارة
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	المدة (1)		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الكامل	عقد محدد المدة		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	(2)		
685	7	149	60	-	83	13	-	-	373	التعداد (2+1)			
775	13	181	42	-	90	22	-	-	427	التوقيت الكامل	عقد غير محدد	التعداد حسب طبيعة عقد العمل	مبيلة
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	المدة (1)		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الكامل	عقد محدد المدة		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	(2)		
775	13	181	42	-	90	22	-	-	427	التعداد (2+1)			
851	24	209	48	-	100	29	-	-	441	التوقيت الكامل	عقد غير محدد	التعداد حسب طبيعة عقد العمل	عين الدفلى
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	المدة (1)		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الكامل	عقد محدد المدة		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	(2)		
851	24	209	48	-	100	29	-	-	441	التعداد (2+1)			

329	5	64	18	-	27	17	-	-	198	التوقيت الكامل	عقد غير محدد	التعداد حسب طبيعة عقد العمل	التعامية
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	المدة (1)		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الكامل	عقد محدد المدة		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	(2)		
329	5	64	18	-	27	17	-	-	198	التعداد (2+1)			
216	8	96	6	-	13	2	-	-	91	التوقيت الكامل	عقد غير محدد	التعداد حسب طبيعة عقد العمل	عين تموشنت
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	المدة (1)		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الكامل	عقد محدد المدة		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	(2)		
216	8	96	6	-	13	2	-	-	91	التعداد (2+1)			
337	3	75	21	-	19	7	-	-	212	التوقيت الكامل	عقد غير محدد	التعداد حسب طبيعة عقد العمل	غرداية
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	المدة (1)		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الكامل	عقد محدد المدة		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	(2)		
337	3	75	21	-	19	7	-	-	212	التعداد (2+1)			
922	11	211	73	-	114	24	-	-	489	التوقيت الكامل	عقد غير محدد	التعداد حسب طبيعة عقد العمل	غليزان
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	المدة (1)		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الكامل	عقد محدد المدة		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	(2)		
922	11	211	73	-	114	24	-	-	489	التعداد (2+1)			
<b>33503</b>	553	8736	2099	6	3050	929	-	-	18130	المجموع العام			

الجموع	عون الوقاية من المستوى الثاني	عامل مهني من المستوى الرابع	عون الوقاية من المستوى الأول	عامل مهني من المستوى الثالث	سائق سيارة من المستوى الثاني	عامل مهني من المستوى الثاني	سائق سيارة من المستوى الأول	حارس	عون الخدمة من المستوى الأول	عامل مهني من المستوى الأول	مناصب الشغل		المعهد و الدواوين و المراكز
	7	6	5	3	2	1			الاصنف	التصنيف	الرقم الاستدلالي		
	348	315	288	240	219	200							
18	-	-	-	-	-	-	-	18	-	-	التوقيت الكامل	عقد غير محدد المدة	المعهد الوطني لتكوين مستخدمي التربية و تحسين مستواهم
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	(1)	
13	2	-	7	-	-	-	-	2	-	2	التوقيت الكامل	عقد محدد المدة	
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	(2)	
31	2	-	7	-	-	-	-	20	-	2	التعداد (2+1)		
7	-	-	-	-	-	-	-	6	-	1	التوقيت الكامل	عقد غير محدد المدة	المعهد الوطني للبحث في التربية
4	-	-	-	-	-	-	-	-	-	4	التوقيت الجزئي	(1)	
7	1	-	4	-	-	-	-	-	-	2	التوقيت الكامل	عقد محدد المدة	
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي	(2)	
18	1	-	4	-	-	-	-	6	-	7	التعداد (2+1)		

71	-	-	-	-	1	-	5	60	-	5	التوقيت الكامل	عقد غير محدد المدة (1)	التعداد حسب طبيعة عقد العمل	الديوان الوطني للتعليم والتكوين عن بعد
30	-	-	-	-	-	-	-	-	-	30	التوقيت الجزئي			
18	2	-	16	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الكامل	عقد محدد المدة (2)		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي			
119	2	-	16	-	1	-	5	60	-	35	التعداد (2+1)			
13	-	-	1	-	-	2	-	-	8	2	التوقيت الكامل	عقد غير محدد المدة (1)	التعداد حسب طبيعة عقد العمل	الديوان الوطني للتعليم والتكوين عن بعد
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي			
6	-	-	5	-	-	-	-	-	1	-	التوقيت الكامل	عقد محدد المدة (2)		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي			
19	-	-	6	-	-	2	-	-	9	2	التعداد (2+1)			
36	-	-	-	-	1	-	4	30	-	1	التوقيت الكامل	عقد غير محدد المدة (1)	التعداد حسب طبيعة عقد العمل	مركز التكوين بالتجهيزات و الوسائل التعليمية و صيانتها
20	-	-	-	-	-	-	-	-	-	20	التوقيت الجزئي			
9	2	-	7	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الكامل	عقد محدد المدة (2)		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي			
65	2	-	7	-	1	-	4	30	-	21	التعداد (2+1)			

130	-	-	-	11	2	-	1	80	-	36	التوقيت الكامل	عقد غير محدد المدة (1)	التعداد حسب طبيعة عقد العمل	الدبوان الوطني للامتحانات و المسابقات
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي			
30	1	-	14	14	-	-	-	1	-	-	التوقيت الكامل	عقد محدد المدة (2)		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي			
160	1	-	14	25	2	-	1	81	-	36	التعداد (2+1)			
24	-	-	5	-	-	-	-	-	-	19	التوقيت الكامل	عقد غير محدد المدة (1)	التعداد حسب طبيعة عقد العمل	
12	-	-	-	-	-	-	-	-	-	12	التوقيت الجزئي			
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	0	التوقيت الكامل	عقد محدد المدة (2)		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	0	التوقيت الجزئي			
36	-	-	5	-	-	-	-	-	-	31	التعداد (2+1)			
9	-	-	-	-	-	-	0	6	-	3	التوقيت الكامل	عقد غير محدد المدة (1)	التعداد حسب طبيعة عقد العمل	
4	-	-	-	-	-	-	0	0	3	1	التوقيت الجزئي			
3	-	-	-	-	-	-	3	0	0	0	التوقيت الكامل	عقد محدد المدة (2)		
-	-	-	-	-	-	-	0	0	0	0	التوقيت الجزئي			
16	-	-	-	-	-	-	3	6	3	4	التعداد (2+1)			
														المركز الوطني للتعليم الإلكتروني و

10	0	0	0	0	0	0	4	6	0	0	التوقيت الكامل	عقد غير محدد المدة (1)	التعداد حسب طبيعة عقد العمل	المركز الوطني لادماج الابتكارات البيداغوجية و تنمية تكنولوجيات الاعلام و الاتصال في التربية
0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	التوقيت الجزئي			
10	0	0	6	1	0	1	0	0	0	2	التوقيت الكامل	عقد محدد المدة (2)		
2	0	0	0	0	0	0	0	0	2	0	التوقيت الجزئي			
22	0		6	1	0	1	4	6	2	2	التعداد (2+1)			
0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	التوقيت الكامل	عقد غير محدد المدة (1)	التعداد حسب طبيعة عقد العمل	المركز الوطني للتربية و التكوين
1	0	0	0	0	0	0	0	0	0	1	التوقيت الجزئي			
17	0	1	4	0	0	0	3	7	0	2	التوقيت الكامل	عقد محدد المدة (2)		
2	0	0	0	0	0	0	0	0	0	2	التوقيت الجزئي			
20	0	1	4	0	0	0	3	7	0	5	التعداد (2+1)			
506	8	1	69	26	4	3	20	216	14	145	المجموع العام			

تدعيما للمكتسبات المعرفية والمنهجية لتلاميذ أقسام الامتحانات في نهاية أطوار التعليم الثلاثة (السنة 5 ابتدائي، 4 متوسط، 3 ثانوي) وبغية تحسين نتائجهم المدرسية وتزويدهم بقدر أوفر من أسباب النجاح، وبالتالي الرفع من مردود المنظومة التربوية، يشرفني أن أطلب منكم العمل على بعث عملية الدعم البيداغوجي لفائدة هذه الفئات من التلاميذ على مستوى المؤسسات التعليمية وفقا للترتيبات المدرسية أثناء الندوة الوطنية لمديري التربية يومي 08 و 09 ديسمبر 2010 والواردة في هذا المنشور.

ولضمان إنجاح هذه العملية نوافيكم بتوضيحات مفاهيمية ومنهجية وتنظيمية من أجل التحكم أكثر في سير هذه العملية. والمطلوب منكم الشروع في تنفيذها ميدانيا ابتداء من استلامكم هذا المنشور.

### 1. مفهوم الدعم البيداغوجي

الدعم البيداغوجي نشاط تربوي موجه لكل تلميذ راغب في تحسين نتائجه المدرسية. ويشمل أنشطة المعالجة البيداغوجية وأنشطة دعم التعلم وتعزيزها وإثراء مكتسبات التلاميذ. وبهذا المعنى فالدعم البيداغوجي:

- ليس مجرد إعادة للدروس،
- ولا استدراكا للتأخر في تنفيذ البرامج،
- ولا حلا آليا لتمارين متكررة.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
وزارة التربية الوطنية  
الأمين العام  
الرقم: 991/وت و/أع/10

إلى  
السيدات والسادة مديري التربية  
(للتنفيذ)  
السيدات والسادة مفتشي التربية الوطنية  
السيدات والسادة مفتشي التعليم  
المتوسط (للإعلام والمتابعة)  
السيدات والسادة مديري المؤسسات  
التعليمية (للتطبيق)

الموضوع: نظام الدعم البيداغوجي  
الموجه لتلاميذ أقسام الامتحانات.

### المراجع:

- المنشور رقم 947 المؤرخ في 2007/10/22 المتضمن التكفل بتلاميذ أقسام الامتحانات  
- المنشور رقم 526 المؤرخ في 2006/11/11 المتضمن التكفل بتلاميذ السنة 3 ثانوي  
- المنشور رقم 06/3553 المؤرخ في 2006/12/25 المتضمن التكفل المالي بخصص الدعم  
- المرسوم 03-119 المؤرخ في 2003/05/22 المتعلق بمهام التدريس والتكوين باعتبارهما عملا ثانويا  
- أعمال الندوة الوطنية لمديري التربية يومي 08 و 09 ديسمبر 2010  
المرفقات: بطاقة متابعة جهاز الدعم البيداغوجي.



- تعزيز مكتسبات التلاميذ بالاعتماد على ممارسة البيداغوجيا التشاركية والعمل بدنامية الأفواج؛  
- تسهيل التعلم الذاتي باستعمال المعلوماتية.

ويتميز الدعم البيداغوجي عن التعليم المنووح في القسم بصيغ تنظيمه وطبيعة أنشطته ومساعي التعليم والتعلم التي ينتهجها.

## 2. الأهداف المنشودة من نشاط الدعم البيداغوجي:

إن الهدف المنشود من خلال هذه العملية هو مواصلة دفع ديناميكية النجاح في المؤسسات المدرسية حيث يرمي نشاط الدعم البيداغوجي إلى ما يلي:

- تكريس مبدأ تكافؤ الفرص لنجاح التلاميذ دون تمييز على أساس اجتماعي؛
- تزويد التلاميذ بالأدوات المنهجية التي تسهل لهم الاستقلالية في التعلم وتسمح لهم بتحسين أداءهم المدرسية خصوصا في الامتحانات المدرسية؛
- التكفل بتسيير عدم تجانس مستويات التلاميذ بانتهاج البيداغوجيا الفارقة؛

## 3. أنماط الدعم:

**1.3. حصص الدعم المؤطرة:** وهي حصص تجري تحت رعاية معلم اللغة العربية أو الفرنسية في الطور الابتدائي وأستاذ المادة في طوري التعليم المتوسط والثانوي.

وطبقا لتعريفها فإن هذه الحصص لا تستغل لإعادة الدروس، أو استدراك تأخر في تطبيق المناهج المقررة، أو تحقيق نشاطات التقييم لكون هذه العمليات الأخيرة مبرجة في التوقيت العادي للتلاميذ.

**المواد المعنية بالدعم:** يعني الدعم خصوصا مواد التعابير الأساسية في التعليم الابتدائي والمتوسط والمواد لمختلف شعب التعليم الثانوي.

السنة 3 ثانوي	السنة 4 متوسط	السنة 5 ابتدائي
— المواد المميزة لكل شعبة حسب القرار المتضمن تنظيم امتحان البكالوريا.	— اللغة العربية — الرياضيات — اللغة الفرنسية — اللغة الانجليزية	— الرياضيات — اللغة العربية — اللغة الفرنسية

الاستقلالية في العمل واكتساب مهارات الاعتماد على النفس في مراجعة الدروس، إنجاز الواجبات المدرسية والتدريب على معالجة

## 3.3. حصص المذاكرة الخروسة:

وهي شكل من أشكال الدعم التي تسمح للتلميذ بإيجاد المكان والمحيط في المناخ المحفز على النشاط الذي يرتكز أساسا على تنمية سلوكه في اتجاه

بنته بالمشاركة في حصص الدعم المؤطرة  
و/أو المراجعة ضمن أفواج لأنها تتم  
خارج جدول التوقيت العادي.

- إعلام التلاميذ عن طريق الشرح في  
الأقسام، ويكون ذلك من طرف مدير  
المؤسسة وطاقمه الإداري والتربوي  
وكذا عن طريق الإعلام الكتابي.

- إشعار المعلمين والأساتذة بمختلف  
الجوانب التربوية والتنظيمية المتعلقة  
بالدعم البيداغوجي وتركيز الشرح على  
المجال المنهجي المخصص للتكفل الفعال  
بهذا النشاط.

- العمل على القيام بمساعي الاتصال  
بجاء الجهات المعنية من السلطات المحلية  
ومختلف الشركاء تحت إشراف مدير  
التربية بالولاية.

#### 2.4. في مجال التنظيم

##### أ- التوقيت :

- تنظم حصص الدعم المؤطرة في  
أمسيات الثلاثاء ويوم السبت والفترة  
الصباحية لأيام الأسبوع الأول من  
عطلة الشتاء وعطلة الربيع.

- تتم المذاكرة المحروسة أثناء أوقات  
المداومة (فراغات التوقيت الدراسي أو  
غياب أستاذ).

- تنظم المراجعة ضمن أفواج في  
الفترات المسائية بعد أوقات الدراسة بين  
الساعة 17 والساعة 19 .

ويمكن لكل مؤسسة أن تبادر بتعديل  
هذا التوقيت إن دعت الضرورة وفق ما  
يناسب خصوصياتها وحاجياتها.

وضعية إشكالية تمكنه من تطوير  
كفاءاته في التعلم.

4.3. المراجعة ضمن أفواج : وهي  
نشاط جماعي يعني طوري التعليم  
المتوسط والثانوي ويهدف إلى دعم  
التعاون والتكامل بين عناصر الفوج  
الواحد قصد التحفيز المتبادل، ذلك لأن  
التلاميذ يتعلمون أيضا من بعضهم  
البعض. و يكون ذلك بالتعمق في  
بعض المفاهيم التعليمية بطرائق تعتمد  
على تبادل مكتسباتهم وتظافر  
جهودهم من أجل حل تمارين ومسائل  
ومعالجة إشكاليات مختلفة.

#### 4. الإجراءات الرامية إلى تحسين جهاز الدعم

1.4. في مجال الاتصال : يكتسي بُعد  
الإعلام والاتصال أهمية بالغة في تحسيس  
التلاميذ و أوليائهم وتجنيد هيئة التدريس  
والتأطير بغية انضمامهم لتحقيق أهداف  
الدعم البيداغوجي.

ويتعلق هذا الإعلام والاتصال بشرح  
مفهوم الدعم البيداغوجي والتعريف  
بأهدافه وأنماط تنظيمه. ويتم هذا العمل  
الإعلامي والاتصالي بانتهاج مختلف  
الوسائل والطرائق ومنها:

- إعلام الأولياء عن طريق عقد  
اجتماع تحسيسي لجمعية أولياء التلاميذ  
ومراسلة مكتوبة موجهة لكل ولي يخبر  
فيها بأهمية الدعم البيداغوجي وأهدافه  
وكيفية تنظيمه وبما ينجر عنه من منفعة  
في تحضير الامتحانات الرسمية ويطلب  
من كل ولي الترخيص كتابيا لابنه أو

فحسب طبيعة النقائص والصعوبات الملاحظة في وضعيات التعلم والتقييم، يتم جمع التلاميذ من أجل الأخذ بيدهم وتقديم مساعدة فردية لهم أو بمراعاة أنماط هذه الحاجات في إطار وضعيات كيفية تتماشى مع حاجاتهم وإمكانياتهم: تمارين بسيطة لدعم المادة، تمارين تطبيقية، تمارين تدريجية على أسئلة الامتحان...

ولنفس الغرض يجدر التنبيه إلى ضرورة مراعاة حاجات التلاميذ المتمدرسين في الوسط الاستشفائي، وذلك باعتماد منهجية ملائمة لتسهيل إعادة إدماجهم في الأقسام العادية.

**أما نشاطات التقوية** فيجب أن تساعد التلاميذ على تعزيز مكتسباتهم، وتساند مجهود تعلمهم من أجل تحقيق أحسن أداءات في وضعيات التقييم التي تقدم لهم.

في إطار هذه النشاطات، تقدم للتلاميذ سلاسل تمارين تشمل مختلف المواضيع المسجلة في البرنامج الرسمي ومواضيع تغطي أجزاء واسعة من البرنامج ومتماشية مع طبيعة اختبارات الامتحانات الرسمية (البكالوريا وشهادة التعليم المتوسط و امتحان نهاية السنة الخامسة ابتدائي) ونشاطات التصحيح الفردي والجماعي.

#### 4.4. في مجال الوسائل التعليمية

تستغل كل الوسائل التعليمية المتوفرة على مستوى المؤسسة مثل:

- الكتب المدرسية الرسمية؛

#### ب- التأطير:

- تأطير حصص الدعم يقوم به مدرسو أقسام الامتحانات حسب إمكانيات المؤسسة، في إطار تكملة النصاب الرسمي والساعات الإضافية في حدود ما يسمح به القانون.

- يؤطر المذاكرة المحروسة أستاذ أو مجموعة أساتذة من مختلف المواد ومساعدو التربية حيث يجرسون على توفير جو ملائم للعمل الفردي والتدخل لمساعدة التلميذ فردياً حسب طلبه.

- تنظم المراجعة ضمن أفواج تحت مسؤولية التلميذ ممثل الفوج داخل القسم وبإشراف موظف يكلفه مدير المؤسسة.

#### 3.4. في المجال المنهجي

إن تسيير الدعم البيداغوجي يعتمد على الاستعانة بمنهجية خاصة تستند على:

- . تحليل نتائج مختلف عمليات التقييم؛
- . تشخيص نقاط القوة ومصادر الضعف وأسباب العوائق التي تعترض تحصيل التلاميذ؛
- . التركيز على التعلّمات المهيكلة للمادة؛
- . تحقيق نشاطات للمعالجة والتقوية.

#### فنشاطات المعالجة يجب أن تسمح

للتلاميذ بالتغلب على العوائق التي تواجههم بغية تفادي التفاوت بالنسبة للتدرج المعتمد لأجل مجموعة تلاميذ القسم و كذا تحقيق التحسن.

- استغلال المناصب المالية المقدمة من طرف الوزارة المكلفة بالتشغيل في إطار عقود ما قبل التشغيل؛  
- مشاركة الوصاية في تمويل العملية عن طريق الساعات الإضافية.

**5. في مجال المتابعة:** سعيًا إلى تحقيق الأهداف المسطرة لنظام الدعم البيداغوجي، تعتمد آليات المتابعة والتقييم المحددة في مختلف المستويات (الوصاية، مديرية التربية، المؤسسة التعليمية) ممثلة فيما يلي:

أ- اللجنة البيداغوجية للمؤسسة تتولى هذه اللجنة على الخصوص:  
- اتخاذ الإجراءات الكفيلة لضمان السير الحسن لنظام الدعم البيداغوجي؛  
- تسخير جميع الموارد البيداغوجية والمادية لضمان نجاحه؛  
- إعداد تقرير دوري كل ثلاثة أشهر حول التقدم في تحقيق الأهداف المسطرة ورفعها إلى اللجنة الولائية. تتكون هذه اللجنة من:

• توثيق مكتبة المؤسسة؛  
• الكتب شبه المدرسية المعتمدة؛  
• اختبارات الامتحانات السابقة (5 ابتدائي، 4 متوسط، 3 ثانوي)؛  
• نماذج اختبارات الامتحانات الرسمية الموزعة من طرف الديوان الوطني للامتحانات والمسابقات (ابتدائي، متوسط، ثانوي)؛  
• دعائم وسيطية للإعلام والاتصال وسندات تربوية ينتجها المدرسون.

#### 5.4. في مجال التمويل

يتم تمويل نظام الدعم البيداغوجي عن طريق مصدر أو عدة مصادر حسب الإمكانيات المتاحة المتمثلة في:  
- استغلال الساعات الفائضة الناجمة عن عدم إتمام النصاب القانوني للمدرسين؛  
- مساهمات جمعيات أولياء التلاميذ في العملية؛  
- استغلال المبالغ المالية المرصودة من قبل المجالس الشعبية للجماعات المحلية لحساب المؤسسات التعليمية (إن وجدت)؛

في المدرسة الابتدائية	في المتوسطة	في الثانوية
مفتش المقاطعة مدير المؤسسة معلمو أقسام الامتحان ممثل جمعية أولياء التلاميذ	مدير المؤسسة مستشار التربية الأساتذة منسقي المواد المسير المالي ممثلين (2) عن التلاميذ ممثل عن جمعية أولياء التلاميذ	مدير المؤسسة رئيسا الناظر الأساتذة منسقي المواد المستشار الرئيسي للتربية مستشار التوجيه المدرسي المسير المالي ممثلين (2) عن تلاميذ الأقسام النهائية ممثل عن جمعية أولياء التلاميذ

- وضع إستراتيجية لضمان تحقيق أهداف نظام الدعم البيداغوجي؛
- متابعة وتقييم نتائج الدعم البيداغوجي على المستوى الوطني.
- تشكل اللجنة البيداغوجية الوزارية من:
  - المفتشية العامة؛
  - المفتشية العامة للبيداغوجيا؛
  - مديرية التعليم الأساسي؛
  - مديرية التعليم الثانوي العام والتكنولوجي؛
  - مديرية التكوين؛
  - مديرية التقويم والاستشراق؛
  - مديرية تطوير الموارد البيداغوجية والتعليمية.
- لا يخفى عليكم ما لهذه العملية من أهمية، وعليه ينبغي السهر على توفير كل ما تتطلب من مساعي من أجل تجسيد مبتهاها وتمكين التلاميذ من النجاح والتفوق.

الجزائر في 22 ديسمبر 2010  
الأمين العام لوزارة التربية الوطنية  
بوبكر خالدي

- ب- اللجنة البيداغوجية الولائية:  
تتولى هذه اللجنة على الخصوص:
  - القيام بعملية الاعلام و التحسيس،
  - إجراء تشخيص دقيق للنتائج المدرسية للولاية للوقوف على نقاط الضعف،
  - ضبط الإجراءات العملية الفعلية الواجبة لتجاوز نقاط الضعف وتحسين النتائج،
  - إنجاز الحصيلة الدورية لتقييم العملية، وإرسالها إلى اللجنة الوطنية كل ثلاثة أشهر.
- تتكون اللجنة البيداغوجية الولائية من:
  - مدير التربية رئيسا
  - رئيس مصلحة التنظيم التربوي
  - رئيس مصلحة المالية
  - رئيس مصلحة التكوين
  - رئيس مصلحة المستخدمين
  - مدير مركز التوجيه المدرسي
  - ممثل عن فيدرالية جمعية أولياء التلاميذ

ج- اللجنة البيداغوجية الوزارية  
تتولى هذه اللجنة:



بطاقة متابعة جهاز الدعم البيداغوجي  
السنة الدراسية 2011/2010

مديرية التربية لولاية:.....  
عدد المدارس..... عدد المتوسطات:..... عدد الثانويات:.....

العدد في			- المعطيات العددية:
3 ثانوي	4 متوسط	5 ابتدائي	
			المؤسسات المعنية بالدعم
			التلاميذ المستفيدون
			الأساتذة
			الإداريون

عدد الأفواج			عدد التلاميذ			- أشكال التنظيم البيداغوجي:
3 ثا	4 م	5 إ	3 ثا	4 م	5 إ	
						حصص الدعم المؤطرة
						المذاكرة المحروسة
						المراجعة ضمن أفواج

تاريخ الانطلاق			- الانطلاق
3 ثانوي	4 متوسط	5 ابتدائي	
			حصص الدعم المؤطرة
			المذاكرة المحروسة
			المراجعة ضمن أفواج

عدد الساعات المغطاة			- مصادر التمويل
3 ثا	4 م	5 إ	
			استغلال الساعات الفائضة لإتمام النصاب
			مساهمة الوصاية (الساعات الإضافية)
			مساهمة الولاية/البلدية
			مساهمة جمعيات الأولياء
			مصادر أخرى (أذكرها)

ما هي الترتيبات المتخذة من أجل قياس مدى مساهمة جهاز الدعم في تحسين الأداءات المدرسية للتلاميذ؟

ملاحظات أخرى:

تعاد هذه البطاقة إلى الأمانة العامة لوزارة التربية الوطنية قبل نهاية كل ثلاثي من السنة الدراسية 2010-2011.

يقدم هذا الدرس أستاذ مادة التاريخ والجغرافيا و/أو أستاذ مادة الأدب العربي يوم الأحد 2011/01/16 وفق تناول ملائم للمستوى الإداركي والعقلي للتلاميذ في كل مرحلة تعليمية، بحيث تكون البطاقة البيداغوجية المرفقة سندا يستأنس بها المعلمون والأساتذة.

أؤكد على ضرورة التوزيع الشامل لهذا المنشور على كل المؤسسات في المراحل التعليمية الثلاث وإعطاء التعليمات والتوجيهات التربوية إلى كل مديري المؤسسات التعليمية لتقديم هذا الدرس الهام مساهمة في تحسيس التلاميذ بأهمية المحافظة على الأملاك العمومية والخاصة.

الجزائر في 12 جانفي 2011  
الأمين العام لوزارة التربية الوطنية  
بوبكر خالدي

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
وزارة التربية الوطنية  
الأمين العام  
الرقم : 34/وت و/أ.ع/2011

إلى  
السيدات والسادة مديري التربية  
بالولايات

الموضوع: تقديم درس تحسيسي حول  
المحافظة على الأملاك العمومية  
والخاصة.

بغية رفع الحس المدني لدى التلاميذ وترقيته في مجال المحافظة على الممتلكات العمومية والخاصة تقرر تقديم درس تحسيسي في كل المؤسسات التربوية في المراحل التعليمية الثلاث.



## المستوى: التعليم الابتدائي اللاعنف ووعي اجتماعي وممارسة حضارية

الأهداف التعليمية:	الوسائل:
<ul style="list-style-type: none"><li>• أن يكون المتعلم قادرا على:</li><li>• تجنب كل أشكال العنف والتخريب</li><li>• المحافظة على الأملاك العامة والخاصة</li><li>• التحلي بصفات المواطن المسؤول الواعي</li></ul>	<ul style="list-style-type: none"><li>• نصوص وقوانين تتعلق بالتحطيم والتخريب</li><li>• آيات قرآنية وأحاديث نبوية تنبذ العنف وتدينه</li></ul>

### الإشكالية

العامة والخاصة، تلك الظاهرة التي أصبحت تشكل هاجسا مزعجا على مجتمعنا نتيجة تصرفات غير مسؤولة تمارس في ظل غياب الذوق العام والجهل التام بأهمية هذه المنجزات في حياتنا الاجتماعية، وتطال هذه الظاهرة في المقام الأول المنشآت الحيوية للوطن التي هي حق مشترك لجميع المواطنين.

فقد كلفت تلك المنشآت خزينة الدولة ملايين الدينارات من أجل استفادة المواطن منها وتوفير راحتته وتحقيق رفاهيته.

فإساءة التعامل مع المرافق العمومية كتخريبها وتخطيمها وحرقها يعكس الجانب العدواني اللامسؤول تجاه مرافق الدولة، ويعتبر هدرا للمال العام لأن في ذلك ضياع الثروات وحرمان الأجيال من الاستفادة من تلك النعم.

تعد ظاهرة العنف من أخطر الظواهر الاجتماعية المهددة لاستقرار الأمم والمجتمعات الإنسانية لما لها من آثار آنية وانعكاسات مستقبلية أصبحت تهدد حياة المجتمعات والجماعات والأفراد. وهو يعني كل أشكال التطاول أو التعدي على حرية الآخرين، أو الممتلكات العامة والخاصة، والعنف لا يقره قانون ولا عرف ولا شرع.

فهل يحق لنا أن نطمح طموحا مشروعاً لمجتمع أكثر سلماً وإنسانية؟ ما هي الوسائل الكفيلة ببلوغ مجتمع اللاعنف الذي يسوده السلم والأمن والوثام؟

### العنف مرفوض كأداة للتعبير

من الظواهر الملقطة للانتباه والتي يحزن لها القلب هي ظاهرة العبث بالممتلكات

إزهاق الأرواح وتخريب الممتلكات  
وزرع الحقد والخوف.

وقففة مع ديننا الإسلامي الحنيف في  
نبد العنف والتخريب

### الخلاصة

إن المواطن الصالح المسؤول، هو الذي يحمل هم الحفاظ على أمن و سلامة وطنه، هذا الوطن الذي ضحى عليه شعبنا بالنفس والنفيس من أجل تخليصه من نير الاستعمار الغاشم، والمواطن الصالح هو الذي يقوم بواجباته ويتعرف على حقوقه ويشارك ايجابيا في كافة أنشطة المجتمع ، ويتمسك بتقاليدته وعاداته، ويتجنب التخريب والتحطيم للممتلكات العامة والخاصة، وتتكون لديه غيرة على وطنه ويدافع بشراسة ضد كل من تسول له نفسه النيل أو المساس بأمنه وسلامته.

يقول الله عز وجل مخاطباً أمة الإسلام: ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ { آل عمران 104}، وعن عائشة زوجة النبي - رضي الله عنها - أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال « يَا عَائِشَةُ إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفْقَ وَيُعْطِي عَلَى الرَّفْقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ وَمَا لَا يُعْطِي عَلَى مَا سِوَاهُ ». وهكذا نصل إلى حقيقة أن العنف مفهوم سلبى ومرفوض فى الأديان، وفى القيم الإنسانية، والقرآن يتحدث دائما عن العنف، ويدينه إدانة شديدة، ويتكلم عن مآلاته الرعناء فى ذروتها، وهى

## المستوى: التعليم المتوسط والثانوي اللاعنف ووعي اجتماعي وممارسة حضارية

الأهداف التعليمية:	الوسائل:
<ul style="list-style-type: none"><li>• أن يكون المتعلم قادراً على:</li><li>• تعريف العنف وآثاره المدمرة</li><li>• تجنب كل أشكال العنف والتخريب</li><li>• المحافظة على الأملاك العامة و الخاصة</li><li>• التحلي بصفات المواطن المسؤول الواعي</li></ul>	<ul style="list-style-type: none"><li>• صور تحمل آثار التخريب لمنشآت عمومية</li><li>• نصوص وقوانين تتعلق بالتحطيم والتخريب</li><li>• آيات قرآنية وأحاديث نبوية تنبذ العنف وتدينه</li></ul>

ولا يقره قانون ولا عرف ولا شرع، فهل يحق لنا أن نطمح طموحاً مشروعاً لمجتمع أكثر سلماً وإنسانية؟ ما هي الوسائل الكفيلة ببلوغ مجتمع اللاعنف الذي يسوده السلم والأمن والوثام؟

### اللاعنف ووعي اجتماعي وثقافي وممارسة حضارية

يعد اللاعنف رخاءً فكرياً راقياً ومقدمة نحو مجتمع آمن يسوده الوثام والسلم، ولعل ثقافة اللاعنف تستطيع في النهاية اختراق ذلك الغلاف الحالك الكثيف الذي يحاصرنا في سجن من القلق والعبثية والعنف.

### الإشكالية

تعد ظاهرة العنف من أخطر الظواهر الاجتماعية المهددة لاستقرار الأمم والمجتمعات الإنسانية لما لها من آثار آنية وانعكاسات مستقبلية أصبحت تهدد حياة المجتمعات والجماعات والأفراد. وهو يعني كل أشكال التطاول أو التعدي على حرية الآخرين، أو الممتلكات العامة والخاصة، ويعتبر العنف سلوكاً عدوانياً يهدف إلى تحقيق مكاسب معينة أو تغيير وضع اجتماعي معين.

وإذا كان العنف بهذا الحجم من الخطورة والتأثير المدمر للمجتمعات،

رفاهيته. فإساءة التعامل مع المرافق العمومية على نحو التخريب والتحطيم والحرق يعكس الجانب العدواني اللامسؤول تجاه مرافق الدولة، ويعتبر هدرا للمال العام لأن في ذلك ضياع الثروات وحرمان الأجيال من الاستفادة من تلك النعم.

**وقفه مع ديننا الإسلامي الحنيف في الدعوة إلى الحب والسلام ونبذ العنف والتخريب**

يقول الله عز وجل مخاطبا أمة الإسلام: **{وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ}** آل عمران (104)، ويقول أيضا في آية أخرى: **{ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ}** النحل 125 وعن عائشة زوج النبي -رضي الله عنها- **«أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ « يَا عَائِشَةُ إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفِيقَ وَيُعْطِي عَلَى الرَّفِيقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ وَمَا لَا يُعْطِي عَلَى مَا سِوَاهُ ».** وهكذا نصل إلى حقيقة أن العنف مفهوم سلبي ومرفوض في الأديان، وفي القيم الإنسانية، والقرآن يتحدث دائما عن العنف المستعمل بطريقة سلبية، ويدينه إدانة شديدة، ويتكلم عن مآلاته الرعناء في ذروها، وهي إزهاق الأرواح وتخريب الممتلكات وزرع الحقد والخوف .

اللاعنف هو فن من فنون القوة، ونشاط يقود إلى العدالة والسلام في آن واحد. و اللاعنف وسيلة لتعاطي القوة و استراتيجية مصممة للاستعمال ضد خصم عنيف.

و إن مبادرات اللاعنف تهدف إلى رفع الوعي العام و الشعور بالمسؤولية والتحلي بالحس المدني.

عندما يقرر الإنسان إتباع طرق اللاعنف بدلا عن العنف يكون قد تعلم من دروس و إستراتيجيات العنف الذي استعمل من قبل و لم يجن شيئا غير المزيد من الكوارث والدمار.

**هل ترضيك هذه الأساليب كأداة للتعبير؟**

من الظواهر الملفتة للانتباه والتي يجزن لها القلب هي ظاهرة العبث بالممتلكات العامة والخاصة، تلك الظاهرة التي أصبحت تشكل هاجسا مزعجا يلقي بظلاله على مجتمعنا نتيجة تصرفات غير مسؤولة تمارس في ظل غياب الذوق العام والجهل التام بأهمية هذه المنجزات في حياتنا الاجتماعية، وتطال هذه الظاهرة في المقام الأول المنشآت الحيوية للوطن التي هي حق مشترك لجميع المواطنين. فقد كلفت تلك المنشآت خزينة الدولة ملايين الدينارات من أجل استفادة المواطن منها وتوفير راحتته وتحقيق

## الخلاصة

والمواطن الصالح هو الذي يتعاون مع أفراد مجتمعه من أجل خدمة الوطن، وهو الذي يبادر دوماً بعمل الخير ويتصدى باستمرار للأعمال الشر. والمواطن الصالح هو الذي يبارك كل مبادرة طيبة يقوم بها بعض أفراد المجتمع، ويساند كل جهد مثمر لصالح المجتمع، ويتعاون مع كل شخص لخدمة المجتمع، وهو الذي يساهم في الأعمال الخيرية التي يستفيد منها المجتمع.

إن المواطن الصالح المسؤول، هو الذي يحمل همّ الحفاظ على وطنه ، هذا الوطن الذي ضحي عليه شعبنا بالنفس والنفيس من أجل تخليصه من نير الاستعمار الغاشم، والمواطن الصالح هو الذي يقوم بواجباته ويتعرف على حقوقه ويشارك ايجابيا في كافة أنشطة المجتمع، ويتمسك بتقاليده وعاداته، ويتجنب التخريب والتحطيم للممتلكات العامة والخاصة، وتتكون لديه غيرة على وطنه ويدافع بشراسة ضد كل من تسول له نفسه النيل أو المساس بأمنه وسلامته ويحترم القانون والنظام ويبلغ الجهات المسؤولة عند رؤية أي مخالفات حفاظا على المصلحة العامة...

العامة، لترقية استعمال تكنولوجيايات الإعلام والاتصال لفائدة مفتشي التربية الوطنية لإدارة المتوسطات وإدارة الثانويات والتسيير المالي والمادي على مستوى المعاهد الجهوية لتكوين المعلمين وتحسين مستواهم و المعهد الوطني لتكوين مستخدمي التربية وتحسين مستواهم وذلك بتوزيع المفتشين المعنيين على معاهد الاستقبال المعنية على أساس إقامتهم ، مع العلم أن مدة التكوين ستدوم أربعة 04 أيام (من 26 إلى 29 ديسمبر 2010).

وقد خصص برنامج تكويني حسب مستويات التحكم في المعلوماتية من طرف المفتشين، للوصول في الأخير إلى التحكم في استعمال الموقع الإلكتروني [www.men-formation.com](http://www.men-formation.com) وتوظيفه في الاتصال والتواصل.

وقد تم تصنيف مستويات التحكم في الإعلام الآلي وفق المستويات التالية:

**المستوى الأول :** يخص مفتشي التربية الوطنية للإدارة والتسيير المالي والمادي ذوي المعارف الضعيفة في المعلوماتية

**المستوى الثاني :** لمفتشي التربية الوطنية للإدارة والتسيير المالي والمادي متوسطي المستوى المعرفي في المعلوماتية

**المستوى الثالث:** لمفتشي التربية الوطنية للإدارة والتسيير المالي والمادي الذين لهم معارف جيدة في المعلوماتية

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
وزارة التربية الوطنية  
مديرية التكوين  
الرقم : 2010/0.0.5/97

مدير التكوين  
إلى السيدات والسادة  
مديري التربية للولايات (للإعلام)  
مفتشي التربية الوطنية للإدارة والتسيير (للتطبيق)  
المالي والمادي

**الموضوع :** تكوين متخصص في مجال إدراج المعلوماتية لفائدة مفتشي التربية الوطنية للإدارة والتسيير المالي والمادي.

عملا على تجسيد أحد مبادئ القانون التوجيهي للتربية الوطنية 04/08 المؤرخ في 2008/01/23 ، ومنها إدماج تكنولوجيايات الإعلام والاتصال الحديثة في محيط التلميذ وفي أهداف التعليم وطرأته.

وتنفيذا لتعليمات معالي الوزير المتعلقة بالسهر على توظيف تكنولوجيايات الإعلام والاتصال في جميع المجالات.

و تجسيدا لتوصيات الملتقيات الجهوية لمفتشي التربية الوطنية المتعلقة بدعم مهام التفتيش، عن طريق استعمال هذه التكنولوجيايات.

يشرفني أن أخبركم بأنه سيتم تنظيم أيام تكوينية بالتنسيق مع المفتشية

## تأطير الدروس

3- دروس المستوى الثالث  
باور بونت power point  
الانترنت internet  
استعمال اللواحق scanner,  
imprimantes, etc

4- الدروس المشتركة لكل المفتشين  
كيفية الدخول للموقع  
www.men-formation.com  
قراءة البريد الوارد  
تحميل الملف المرفق  
حفظ الملف المرفق في المستندات  
إنشاء مجلد البريد في المستندات

تصنيف معارف المفتشين حسب  
المستويات ومدة التكوين

دروس المستويات : 3 أيام تكوينية  
لكل المستويات إلى جانب الدرس  
المشترك المحدد بيوم واحد ويستحسن أن  
يكون في اليوم الأخير بالنسبة للمستوى  
الأول.

يؤطر دروس المستويات الثلاث لمعارف  
المعلوماتية أساتذة الإعلام الآلي العاملين  
بمعاهد تكوين المعلمين و تحسين  
مستواهم و المعهد الوطني لتكوين  
مستخدمي التربية و تحسين مستواهم،  
ويتولى تأطيرالدرس المشترك أعضاء  
الخلية الوطنية المكلفين بمتابعة العملية  
وفق الجدول المبين أدناه.

برنامج التكوين في الفترة الممتدة من  
26 إلى 29/12/2010

1- دروس المستوى الأول  
التعرف على الحاسوب و مكوناته  
نظام التشغيل ويندوز windows

2- دروس المستوى الثاني  
تقنيات استعمال الورد word  
تقنيات استعمال الإكسل excel

المعهد	أعضاء الخلية الوطنية	التكوين حسب ولايات الإقامة
المعهد الوطني لتكوين مستخدمى التربية وتحسين مستواهم الجزائر عدد المشاركين 67	حامة نجم الدين الساسي هلال كعباش أرزقي	الجزائر - بومرداس - تيزي وزو - بجاية - البليدة - تيبازة - البويرة - المدية - الوادى - تماراست -- اليزي.
قسنطينة معهد تكوين المعلمين وتحسين مستواهم عدد المشاركين 76	رزقي عزيز حداد رمضان	أم البواقي - باتنة - تبسة - جيجل - سطيف - سكيكدة - عنابة - قالمة - قسنطينة - المسيلة - برج بو عريريج - خنشلة -- ميله - بسكرة .
سعيدة معهد تكوين المعلمين وتحسين مستواهم عدد المشاركين 46	بلحوالة عثمان حامد أحمد	وهران - تلمسان - مستغانم - غليزان - سيدي بلعباس -- النعامة - البيض - بشار - سعيدة - أدرار. معسكر.
معهد تكوين المعلمين وتحسين مستواهم تيارت عدد المشاركين 39	شريد الجيلالي بن قديدح أحمد كواشي عباس	- تيارت - غرداية - الاغواط - الجلفة - ورقلة - عين الدفلى - الشلف - تسمسيت .

والتأطير البيداغوجي، يكون على عاتق مديرية التربية المتواجد بها معهد التكوين المستقبل للمتكونين، من ميزانية التكوين أثناء الخدمة المرصودة للولاية لسنة 2010.

وعليه، أطلب من السادة مديري التربية للولايات التكفل بإجراءات السفر لمفتشي التربية الوطنية لإدارة والتسيير المالي والمادي للمفتشين المقيمين بولايتهم.

الجزائر في 19 ديسمبر 2010  
مدير التكوين  
أحسن لبصير

أما التكفل المالي الخاص بهذه العملية، المتمثل في تغطية نفقات الإطعام



ابتدائية داخلية، يصرف هذا المبلغ في  
التدفئة المركزية واستهلاك الطاقة.

2- إعانة مالية إضافية خاصة  
بالمؤسسات التعليمية المتكفلة بتلاميذ  
الصحراء الغربية

تستفيد كل مؤسسات مستقبلية لتلاميذ  
الصحراء الغربية من إعانة مالية  
إضافية حددت بمبلغ 2.171.205,00  
دج موجهة لتحسين ظروف استقبال  
هؤلاء التلاميذ. بمرافق النظام الداخلي  
(المراقد، المطبخ، المطعم، الأغطية،  
الأفرشة، تصليح وترميم المراقد).  
وفي هذا الصدد ينبغي التأكيد على عدم  
صرف هذه الإعانة خارج الغرض المحدد  
لها والمتمثلة في :

أدوات المطبخ	542.800,00	دج
أغطية أفرشة	542.800,00	دج
أدوات المطعم	542.800,00	دج
تصليح وترميم المرافق الصحية الخاصة بالداخلية	542.805,00	دج

3- إعانة مالية إضافية استثنائية لفائدة  
المتوسطات

تستفيد كل المتوسطات بما فيها  
المؤسسات المحدثة في الموسم الدراسي  
2011/2010 بمبلغ يتساوى  
450.000,00 دج لكل متوسطة.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
وزارة التربية الوطنية  
مديرية تسيير الموارد المالية والمادية  
المديرية الفرعية لمراقبة تسيير  
المؤسسات العمومية تحت الوصاية  
الرقم : 2773 / م.م.و.م.ف.و.م / 10

إلى  
السيدات والسادة مديري التربية  
بالولايات (للتطبيق)  
السيدات والسادة مفتشي التربية الوطنية  
(للإعلام والمتابعة)  
السيدات والسادة مديري مؤسسات  
التعليم المتوسط والثانوي (للتنفيذ)

في إطار المساعي الحثيثة ومواصلة  
لتجسيد تعليمات معالي وزير التربية  
الوطنية الرامية إلى تجنيد كل الإمكانيات  
الكفيلة لضمان توفير الشروط  
البيداغوجية، تقرر تدعيم المؤسسات  
التربوية قصد تحسين ظروف تـمدرس  
التلاميذ للرفع من مردودهم التحصيلي  
والتربوي بإعانات مالية إضافية استثنائية  
للسداحليات الابتدائية،  
المتوسطات، مؤسسات التعليم الثانوي،  
بالإضافة إلى المؤسسات الجديدة  
المحدثة في الموسم الدراسي 2011/2010  
وذلك حسب التفصيل المبين أدناه :

1- إعانة مالية إضافية لفائدة  
الداخليات الابتدائية

خصصت إعانة مالية إضافية استثنائية  
قدرها 701.906,00 دج لفائدة كل

## تقييم صرف الإعانة المالية الإضافية

كل المؤسسات التعليمية المستفيدة من هذه الإعانة المالية الإضافية ملزمة بالإسراع في تنفيذ هذه الإجراءات وإنجاز العمليات المذكورة آنفا وذلك في ظل احترام الأغراض والمبالغ المحددة في هذه التعليمات مع مراعاة النوعية عند الاقتناء.

وفي هذا الإطار، ينبغي على مفتشي التربية الوطنية للتسيير المالي والإداري ورؤساء مصالح المالية بمديريات التربية مراقبة ومتابعة كيفيات إنفاق هذه الإعانة المالية وموافاة مديرة المالية والوسائل بكل التجاوزات أو مخالفات هذه التعليمات.

اعتبارا لأهمية هذه الترتيبات التي ترمي إلى تحسين المردود التربوي وتحقيق الأهداف المرجوة من إصلاح المنظومة التربوية، أرجو من الجميع، كل فيما يخصه السهر على تجسيدها ميدانيا وموافاتي بالصعوبات التي قد تعترضكم عند التطبيق.

الجزائر في 29 ديسمبر 2010  
عن وزير التربية الوطنية و بتفويض منه  
مدير تسيير الموارد المالية و المادية  
نور الدين مجدوب

يصرف هذا المبلغ في الأغراض المحددة أدناه :

- منح مبلغ 350.000,00 دج في انتظار التخصيص ولا يصرف إلا بعد موافاتكم بإجراءات العملية لاحقا.  
- يخصص مبلغ 100.000,00 دج لاقتناء أدوات ووسائل تخص التربية التشكيلية والموسيقية.

4- تستفيد كل الثانويات بما فيها المحدثة في الموسم الدراسي 2010/2011 بمبلغ مالي قدره 100.000,00 دج لكل ثانوية ويتم تسجيل هذا المبلغ كإيرادات قيد التخصيص في انتظار موافاتكم بإجراءات صرفه لاحقا.

## كيفية قيد الإعانة المالية في السجلات المحاسبية

إذا تم تحصيل مبلغ هذه الإعانة المالية الإضافية قبل اختتام السنة المالية 2010، فيقيد في الباب 14 المادة 141 في جانب الإيرادات ويصرف ضمن المواد المتوافقة كلية مع الغرض المحدد للإعانة.

أما إذا تم تحصيل مبلغ هذه الإعانة المالية الإضافية بعد اختتام السنة المالية 2010 فيقيد في الباب 41 المادة 419 ويصرف في نفس المادة ولنفس الغرض المحدد في هذا المنشور لكل إعانة.

استفادت منها المؤسسات التعليمية في إطار ميزانية التسيير لسنة 2010. ونظرا لتحصيل هذه الإعتمادات في حساب المؤسسات المعنية بعد 2010/12/31، يشرفني أن أفيدكم بأنه مرخص لها بصفة إستثنائية صرف هذه الإعتمادات خلال سنة 2011 ولنفس الأغراض التي خصصت لها في إطارها الأصلي.

علما بأن هذه الإعتمادات تقيد في المداحيل ضمن الباب 41 " إيرادات إستثنائية " المادة 419 وتصرف في نفس الباب وفي نفس المادة تحت عنوان نفقات إستثنائية.

وتجدر الإشارة أنه حينما يتم الانتهاء من هذه العملية ينبغي على المصالح المعنية بمديريات التربية إنجاز الحصيلة الاجمالية السنوية (2010) لاستهلاك كل اعتمادات المطاعم المدرسية حسب كل مؤسسة وإرسالها إلى مديرية تسيير الموارد المالية والمادية (المديرية الفرعية لمراقبة تسيير المؤسسات العمومية تحت الوصاية) وذلك قبل 31 ماي 2011.

الجزائر في 25 جانفي 2011  
عن وزير التربية الوطنية و بتفويض منه  
مدير تسيير الموارد المالية و المادية  
نور الدين مجدوب

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
وزارة التربية الوطنية  
مديرية تسيير الموارد المالية والمادية  
المديرية الفرعية لمراقبة تسيير المؤسسات  
العمومية تحت الوصاية  
الرقم : 81 / 2011

إلى  
السيدات والسادة مديري التربية  
بالولايات (للتطبيق)  
السيدات والسادة مفتشي التربية الوطنية  
(للإعلام والمتابعة)  
السيدات والسادة مديري المؤسسات  
التعليمية المسيرة للمطاعم المدرسية  
(للتنفيذ)

الموضوع : ترخيص بصرف اعتمادات  
المطاعم المدرسية الخاصة بسنة 2010  
والمحصلة بعد تاريخ 2010/12/31

المرجع : مراسلة مديرية الأنشطة  
الثقافية والرياضية والنشاط الإجتماعي  
رقم 2011/10 المؤرخة في  
2011/01/12.

بناء على التساؤلات المطروحة من قبل  
بعض مديريات التربية حول  
الاعتمادات المالية للثلاثي الرابع  
المخصصة لتسيير المطاعم المدرسية التي

ونظرا لتحصيل هذه الإعتمادات في حساب المؤسسات المعنية بعد 2010/12/31، يشرفني أن أفيدكم بأنه مرخص لها بصفة إستثنائية صرف هذه الإعتمادات خلال سنة 2011 ولنفس الأغراض التي خصصت لها في إطارها الأصلي.

علما بأن هذه الإعتمادات تقيّد في المداخيل ضمن الباب 41 " إيرادات إستثنائية " المادة 419 وتصرف في نفس الباب وفي نفس المادة تحت عنوان نفقات إستثنائية.

وتجدر الإشارة أنه حينما يتم الانتهاء من هذه العملية ينبغي على المصالح المعنية بمديريات التربية إنجاز الحصلة الاجمالية السنوية (2010) لاستهلاك كل اعتمادات الصحة المدرسية حسب كل مؤسسة وإرسالها إلى مديرية تسيير الموارد المالية والمادية (المديرية الفرعية لمراقبة تسيير المؤسسات العمومية تحت الوصاية) وذلك قبل 31 ماي 2011.

الجزائر في 25 جانفي 2011  
عن وزير التربية الوطنية و بتفويض منه  
مدير تسيير الموارد المالية و المادية  
نور الدين مجدوب


الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
وزارة التربية الوطنية  
مديرية تسيير الموارد المالية والمادية  
المديرية الفرعية لمراقبة تسيير المؤسسات  
العمومية تحت الوصاية  
الرقم : 2011/83


إلى  
السيدات والسادة مديري التربية  
بالولايات (للتطبيق)  
السيدات والسادة مفتشي التربية الوطنية  
(للإعلام والمتابعة)  
السيدات والسادة مديري المؤسسات  
التعليمية المسيرة لوحداث الكشف  
والتابعة (للتنفيذ)


الموضوع : ترخيص بصرف اعتمادات  
الصحة المدرسية الخاصة بسنة 2010  
والمحصلة بعد تاريخ 2010/12/31

المرجع : مراسلة مديرية الأنشطة  
الثقافية والرياضية والنشاط الإجتماعي  
رقم 2011/10 المؤرخة في 2011/01/12

بناء على التساؤلات المطروحة من قبل  
بعض مديريات التربية حول  
الاعتمادات المالية للثلاثي الرابع  
المخصصة لتسيير وحدات الكشف  
والتابعة التي استفادت منها المؤسسات  
التعليمية في إطار ميزانية التسيير لسنة  
2010.







الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
وزارة التربية الوطنية

الديوان الوطني للمطبوعات المدرسية  
المركز الولائي للتوزيع والتوثيق التربوي  
ولاية: .....

## بطاقة اشتراك

أنا الممضي أسفله أطلب الاشتراك في النشرة الرسمية للتربية  
السنة المدنية ....20 حسب المعلومات التالية :

- ..... : الاسم .
- ..... : اللقب .
- ..... : العنوان .
- ..... : الهاتف .
- ..... : عدد النسخ .

يرفق هذا الطلب بصك بريدي قيمته 200 دج.

المديرية الفرعية للتوثيق التربوي، مكتب النشر

العدد 535 جانفي 2011

مديرية تطوير الموارد البيداغوجية و التعليمية

النشرة الرسمية للتربية الوطنية

www.meducation.edu.dz